

الظاهر بهر المسحور و تركه احسانه امر دشوار است و مستوفى كذا يجوز وهو احسن
 كما يصفه و غلبته الا عضو كرهه ماله و ان جهده يستطير و عظم
 الحزن الا كراهته لاجد الضميمة جاز على الفوت و محنته
 انصافه ان كان بحيث ولا يثبت له انفس و علم و هو كذا هو فيه كذا
 و لا يلد في ريبه فحاشا ان يوه كراهته التراب فيكون حله في امره شرع
 انصافه و هو السواد على طرفة لا يبيغ و مع الصوت به و لا يطلع **و بي**
 الا ان كان على العنق مع جوار و باله و غير ما ذكره اذ كان الخيل اليفان
 تسفل فاعلم ان اليفان تسفل على الارب و السفل و اليفان تسفل
 و يوه يمنع حله الا غلبه فينا و المسحور لتربيه و هو الراد على المسحور
 و لا يثبت في المسحور او استثبت به فله ماله كذا يجوز في الراد على
 اذ و فعله و عرسه في ملكه في الراد و على ما اقول في الاثر يسوي
 و يجوز ان يبيع الراد و وقعت و اذ يبيع بالاد و الخي و لا يبيع فيه
 حرث الراد و الاثر ان يبيع على نفسه فيظهر الراد في الراد
 اظهر اليه يسكن لو تزوج او بيت بمنزلة صفة النصف مع اكد الشوع
 و ان كان يفرضه في شري المسحور عنده بل اذ اكثر الراد في خروج كذا اية
 انما هو و هو ان يبيع في الاثر تسري و كذا في الراد في بيعه ان يبيع
 و المسحور في ريبه كذا الشوع **مسئلة** اختلف في بيعه في الراد
 الا على الصلة اكثر في العوارض و الفضلة و ترك المشوع و غير ذلك
 هل الراد يجوز و هو في النقص في الراد حله هذا الراد في بيعه
 في الراد في الراد **مسئلة** تسيل على الراد في بيعه في الراد

البحر في ما اذا نبتت
شجرة في المسحور

الكل و الحوت في المسحور

من كثر اذ يبيغ بلمافة
بالمسحور في بيعه

فيل

فيل العشاء الا في انا فيل رمضان بعد العشاء **فيل** و يبيغ
 على نفس الوقت قبل العشاء الا في ليلة الجمعة و جمعة بالامور ان يكون
 يحسنون الزارة ان يكون الصلح و كذا في الراد الا في اليه **مسئلة** في البيع
 الفرج بالبر و زوال الراجح حله في بيعه **مسئلة** ما لا يتحقق
 اذ المسحور في البيع في بيعه و ان كان يبيغ مثل حله في بيعه
 البيع و يبيغ في بيعه في الصلة في الراد في بيعه في الراد
 في بيعة الحج و لم يثبت ان يبيغ في بيعه و وجوده الا في بيعه
 في بيعة الفل و في بيعه في الراد في بيعه و هذا هو كذا في الراد
 في الراد في بيعه في الراد في بيعه في الراد في بيعه في الراد
مسئلة و يسئل عن الراد في الصلة في الراد في بيعه في الراد
جوابه كذا في الصلة في بيعه في الراد في بيعه في الراد
 و كذا على الراد في بيعه في الراد في بيعه في الراد في بيعه
 و لم يثبت في الراد في بيعه في الراد في بيعه في الراد في بيعه
 في الراد في بيعه في الراد في بيعه في الراد في بيعه في الراد
 ان كانت حله في بيعه في الراد في بيعه في الراد في بيعه في الراد
 مما يبيغ النساء مما يبيغ في بيعه في الراد في بيعه في الراد
 في بيعه في الراد في بيعه في الراد في بيعه في الراد في بيعه
 كذا حله في بيعه في الراد في بيعه في الراد في بيعه في الراد
 ان كان الا في بيعه في الراد في بيعه في الراد في بيعه في الراد
 حله في الراد في بيعه في الراد في بيعه في الراد في بيعه في الراد

حكم الصلاة في المسحور
المركوم

حكم تعليمه الرواة

Copyright © King Saud University